

20 May 2005  
Arabic  
Original: English

## مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

نيويورك، ٢٧-٢ أيار/مايو ٢٠٠٥

### تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي تقرير مقدم من السويد

#### مقدمة

١ - وفقاً لما ورد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، في الفقرة الفرعية ١٢ من الفقرة ١٥ من الفرع المعنون "المادة السادسة والفقرات من الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة"، اتفق المؤتمر على: "أن تقدم جميع الدول الأطراف، في إطار عملية الاستعراض المعززة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، تقارير بصورة منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي"، مع الإشارة إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦. وتود السويد بهذا أن تقدم تقريرها إلى مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥.

٢ - شاركت السويد بنشاط، منذ الدورة الأولى للجنة التحضيرية في عام ٢٠٠٢، في العمل المتعلق بنزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية. وقد تحقق هذا، على سبيل المثال، عن طريق الاتحاد الأوروبي، إلى جانب الدول الأخرى الأعضاء في ائتلاف البرنامج الجديد، ومع دول أخرى لها تفكير يشابه تفكير السويد فيما يتعلق مثلاً بمسألة الأسلحة النووية غير الاستراتيجية ومسألة نزع السلاح والتثقيف في مجال عدم انتشار الأسلحة النووية. ويشكل نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية إحدى الركائز الأساسية



للسياسة الخارجية السويدية، والسويد من أقوى المؤيدين للجهود الرامية إلى إحراز مزيد من التقدم في هذا الميدان. وأكدت وزيرة خارجية السويد، السيدة ليلى فريفالديس، إلى جانب وزراء الخارجية الستة الآخرين للدول الأعضاء في ائتلاف البرنامج الجديد، في مقال افتتاحي نشر في صحيفة الهيرالد تريبيون في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ على أن عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح يسيران جنباً إلى جنب ويعزز كل منهما الآخر. وقالوا إن عدم انتشار الأسلحة النووية حيوي لكنه غير كاف لدرء المخاطر في الوقت الحاضر. وسيشهد العالم في آخر المطاف سباقاً جديداً نحو الأسلحة النووية و نظاماً ضعيفاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في حالة عدم المضي قدماً في نزع السلاح النووي. كما دعت الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، جميعها، إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب المعاهدة، وينبغي تعميم المعاهدة. وطلب التخلي على الفور عن النظر في أي خطط تهدف إلى استحداث أسلحة نووية جديدة. وأكد الوزراء كذلك على أهمية بدء نفاذ الحظر الشامل للتجارب النووية في أقرب وقت والشروع على الفور في إجراء مفاوضات بشأن عقد معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية.

٣ - وذكرت السيدة فريفالديس وزيرة الخارجية، في كلمة ألقته في مؤتمر نزع السلاح في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥، أن على القادة السياسيين أن يدركوا وجوب الاعتراف خلال القرن الحادي والعشرين بالشواغل الأمنية المشروعة لجميع الدول، واحترام تلك الشواغل ومراعاتها. فالأمن العالمي ليس لعبة حصيلتها صفر. كما أن تعدد الأطراف الذي يتسم بالفعالية يعزز الأمن للجميع ويشمل استغلال الفرص حالما تتاح، وذلك من قبيل التفاوض بشأن عقد معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية. ويجب حمل أولئك الذين يعيقون تحقيق التقدم على إدراك أن قصور مؤتمر نزع السلاح يلحق الضرر بأمنهم وأمننا المشترك على السواء.

٤ - وفي الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة، نسقت السويد أعمال ائتلاف البرنامج الجديد واقترحت، مع الدول الأخرى في الائتلاف، قراراً بعنوان "التعجيل بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بنزع السلاح النووي" (٥٩/٥٧). وقد أكد القرار على الحاجة إلى تسريع وتيرة تنفيذ الالتزامات المتعلقة بنزع السلاح النووي. مما يفضي إلى انعقاد مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥، وأشار إلى التعهد القاطع بإنجاز الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، الذي التزمت به الدول الحائزة للأسلحة النووية في عام ٢٠٠٠، والخطوات العملية لتحقيق نزع السلاح النووي، وأبرز عدداً من الخطوات التي يعتبر اتخاذ إجراءات فورية بشأنها أمراً ملحاً وواقعياً بشكل خاص في ضوء المؤتمر المقبل للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة.

وقد اعتمدت الجمعية العامة القرار، وأيده ما يزيد على ١٥٠ بلداً، مما يبين التأييد الواسع عبر الأقاليم لترع السلاح النووي باعتباره ركيزة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٥ - وأيدت السويد خلال الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة عدداً من القرارات بشأن نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية، منها على سبيل المثال القرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (٦٣/٥٩)، والقرار المتعلق بخطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط (١٠٦/٥٩)، والقرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا (٥١٣/٥٩)، والقرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة (٨٥/٥٩)، والقرار المتعلق بمتابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد باستخدام الأسلحة النووية أو استخدامها (٨٣/٥٩).

٦ - والتزمت السويد أيضاً بالتنفيذ الفعال لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، التي اعتمدها رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٧ - وعملاً على زيادة التصدي للتهديدات التي تشكلها أسلحة الدمار الشامل، أنشأت الحكومة السويدية في عام ٢٠٠٣ لجنة دولية مستقلة بشأن هذه الأسلحة. وستقدم اللجنة تقريرها، الذي يتضمن توصيات بخصوص تدابير نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية، إلى الحكومة السويدية وإلى الأمين العام للأمم المتحدة في موعد أقصاه ٢٠٠٥/٦/٢٠٠٦.

تنفيذ الخطوات العملية الثلاث عشرة بخصوص الجهود المنهجية والتدريبية الرامية إلى تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والفقرتين ٣ و ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي" الواردة في الوثيقة الختامية التي اعتمدت بتوافق الآراء في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠

٨ - الخطوة ١: أهمية وإلحاحية عمليات التوقيع والتصديق، دون تأخير ودون شروط، ووفقاً للعمليات الدستورية، من أجل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في أقرب وقت.

٩ - صدقت السويد على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. وعملت ثنائياً وعن طريق الاتحاد الأوروبي على بدء نفاذ هذه المعاهدة في أقرب وقت. ودعمت السويد باستمرار عمل الأمانة التقنية المؤقتة في فيينا وجهودها الرامية

إلى إقامة النظام الدولي للرصد من أجل التحقق من تنفيذ المعاهدة. وشجعت السويد على التوقيع والتصديق على المعاهدة عن طريق المساعي التي بذلها الاتحاد الأوروبي لدى عدد من الدول. كما أيدت السويد القرار (١٠٩/٥٩) المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية" الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها التاسعة والخمسين، والذي دعا إلى اتخاذ تدابير لتمكين المعاهدة من دخول حيز النفاذ. وتدعم السويد المؤتمرات التي تُعقد في إطار المادة الرابعة عشرة بوصفها أدوات هامة تساهم في التبكير ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وتؤيد السويد اعتماد المؤتمر الثالث المنعقد في إطار المادة الرابعة عشرة في عام ٢٠٠٣ للتدابير المحددة والعملية الاثني عشر الهادفة إلى تشجيع بدء نفاذ المعاهدة في أقرب وقت. وتؤيد السويد أيضا عقد مؤتمر رابع في إطار المادة الرابعة عشرة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

١٠ - الخطوة ٢: الوقف الاختياري للتفجيرات النووية التجريبية أو أي تفجيرات نووية أخرى إلى حين بدء نفاذ تلك المعاهدة.

١١ - أيدت السويد باستمرار التمسك بوقف اختياري للتفجيرات النووية التجريبية أو أي تفجيرات نووية أخرى من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى حين بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

١٢ - الخطوة ٣: ضرورة إجراء مفاوضات خلال مؤتمر نزع السلاح بشأن عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف ويمكن التحقق منها دوليا وبصورة فعالة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، وفقا لبيان المنسق الخاص الصادر في عام ١٩٩٥ والولاية الواردة فيه، ومع مراعاة كل من هدي نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية. ومؤتمر نزع السلاح مُطالب بإلحاح بأن يوافق على برنامج عمل يتضمن البدء فورا في إجراء مفاوضات بشأن هذه المعاهدة بهدف إبرامها خلال خمس سنوات.

١٣ - من دواعي القلق الشديد لدى السويد أن مؤتمر نزع السلاح لم يتمكن من الاتفاق على برنامج عمل منذ عام ١٩٩٨، وأن المفاوضات، نتيجة لذلك، لم تبدأ بعد بشأن عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف ويمكن التحقق منها دوليا وبصورة فعالة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى. وتعتقد السويد أن اتفاق الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح على برنامج عمل في أقرب وقت ممكن أمر بالغ الأهمية. وقد شاركت السويد بهمة في مؤتمرات وحلقات عمل وندوات بشأن قضية معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، وأيضا بشأن قضية منع حدوث سباق تسلح في

الفضاء الخارجي. وأيدت القرار (٨١/٥٩) المتعلق بعقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف ويمكن التحقق منها دولياً وبصورة فعالة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها التاسعة والخمسين. وتدعو السويد، داخل الاتحاد الأوروبي وإلى جانب الدول الأخرى في ائتلاف البرنامج الجديد، إلى الإعلان عن الحالات الموجودة للوقف الاختياري لإنتاج المواد الانشطارية للأغراض العسكرية والتمسك بها إلى حين إبرام معاهدة ملزمة قانونياً.

١٤ - الخطوة ٤: ضرورة أن تُنشأ في مؤتمر نزع السلاح هيئة فرعية مناسبة تناط بها ولاية معالجة مسألة نزع السلاح النووي. ومؤتمر نزع السلاح مطالب بإلحاح بالموافقة على برنامج عمل يتضمن إنشاء هذه الهيئة فوراً.

١٥ - تؤيد السويد مسألة إنشاء هيئة فرعية في مؤتمر نزع السلاح لمعالجة مسألة نزع السلاح النووي. وقد اقترحت أن تتخذ المناقشات بشأن نزع السلاح النووي مبادئ السياسات الأمنية وتبادل المعلومات بشأن القدرات النووية الحالية وتدابير نزع السلاح النووي منطلقاً لها.

١٦ - الخطوة ٥: انطباق مبدأ اللارجعة على تدابير نزع السلاح النووي وتدابير تحديد وتخفيض الأسلحة النووية وغيرها من الأسلحة ذات الصلة. ومبدأ اللارجعة مبدأ أساسى بالنسبة لنزع السلاح النووي. كما أن عمليات التخفيض التي لا رجعة فيها هي وحدها الكفيلة بضمان عدم حدوث إعادة نشر للأسلحة النووية.

١٧ - لا تزال السويد تؤكد على أن مبدأ اللارجعة ينبغي أن يطبق على جميع تدابير تحديد الأسلحة، سواء كانت هذه التدابير أحادية أو ثنائية أو متعددة الأطراف.

١٨ - الخطوة ٦: تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية تعهداً قاطعاً بإزالة ترساناتها النووية بالكامل، الأمر الذي يؤدي إلى نزع السلاح النووي، الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف بموجب المادة السادسة.

١٩ - تواصل السويد، انفرادياً وإلى جانب الدول الأعضاء في ائتلاف البرنامج الجديد،حث الدول على الوفاء بالتزاماتها بخصوص الإزالة الكاملة لترساناتها النووية. غير أنه لم يتم الوفاء بعد بالتعهد القاطع الذي التزمت به الدول الحائزة للأسلحة النووية في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠.

٢٠ - الخطوة ٧: دخول معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ٢) حيز النفاذ وتطبيقها بالكامل في أقرب وقت، وإبرام معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ٣) في أقرب وقت ممكن، مع الإبقاء على معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية وتعزيزها بوصفها الركيزة الأساسية للاستقرار الاستراتيجي وأساساً لإجراء مزيد من التخفيضات في الأسلحة الهجومية الاستراتيجية، وفقاً لأحكام المعاهدة.

٢١ - تلاحظ السويد انسحاب الولايات المتحدة من معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية، وإلغاء معاهدة ستارت ٢، واندثار معاهدة ستارت ٣، وإبرام معاهدة موسكو لعام ٢٠٠٢ بشأن تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية. وتشكل معاهدة موسكو تطوراً يجب الترحيب به ومثالاً للتدابير العملية المتفق عليها لتخفيض حالة استنفار منظومات الأسلحة النووية كما دُعي إلى ذلك في الخطوة ١٣. وتحت السويد الاتحاد الروسي والولايات المتحدة على إجراء المزيد من التخفيضات في ترساناتها النووية الاستراتيجية وغير الاستراتيجية، وأن يعالجا أيضاً مسألة الرؤوس الحربية غير الجاهزة للاستعمال، وأن يجعلوا هذه التخفيضات أمراً لا رجعة فيه وشفافاً وقابلًا للتحقق منه، وبخصوص هذه الغاية الأخيرة، أن يمددا أحكام التحقق في معاهدة ستارت ١ إلى ما بعد عام ٢٠٠٩.

٢٢ - الخطوة ٨: إتمام وتنفيذ المبادرة الثلاثية الأطراف المشتركة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٢٣ - تؤيد السويد هذه المبادرة، التي ينبغي تطبيقها في سياق التعهدات المتعلقة بترع السلاح.

٢٤ - الخطوة ٩: اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية خطوات تؤدي إلى نزع السلاح النووي على نحو يعزز الاستقرار الدولي وقائمة على أساس مبدأ توفير أمن غير منقوص للجميع؛ وبذل الدول الحائزة للأسلحة النووية مزيداً من الجهود في سبيل تخفيض ترساناتها النووية من جانب واحد؛ وقيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بزيادة الشفافية فيما يتعلق بقدرات أسلحتها النووية وتنفيذ الاتفاقات عملاً بأحكام المادة السادسة، كتدبير طوعي من تدابير بناء الثقة لدعم إحراز مزيد من التقدم بشأن نزع السلاح النووي؛ ومواصلة تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية، استناداً إلى مبادرات تتخذ من جانب واحد وكجزء لا يتجزأ من عملية تخفيض الأسلحة النووية ونزع السلاح؛ واتخاذ تدابير ملموسة متفق عليها لمواصلة تخفيض حالة استنفار منظومات الأسلحة النووية؛ وتقليص دور

الأسلحة النووية في السياسات الأمنية من أجل التقليل إلى أدنى حد من الخطر المتمثل في احتمال استخدام هذه الأسلحة في أي وقت و تيسير عملية إزالتها بالكامل؛ ومشاركة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، حالما يصبح ذلك مناسباً، في العملية المفضية إلى الإزالة الكاملة لأسلحتها النووية.

٢٥ - تؤيد السويد هذه الخطوات تأييداً كاملاً وتواصل الدعوة بالحاح إلى المضي قدماً في تنفيذها. وبصفة خاصة، تواصل السويد الدعوة بالحاح إلى إحراز تقدم فيما يتعلق بإجراء تخفيضات في الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. وتعتقد أن من الضروري إدراج الأسلحة النووية غير الاستراتيجية في إطار الجهود الدولية الرامية إلى الحد من التسلح ونزع السلاح. وتشكل الأسلحة النووية غير الاستراتيجية شاغلاً من الشواغل العالمية. وعلى هذا الأساس، قدمت السويد، إلى جانب الدول الأخرى في ائتلاف برنامج العمل الجديد، قراراتين بشأن تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية اعتماداً في الدورتين السابعة والخمسين والثامنة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة. وفي الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥، قدمت السويد، إلى جانب المكسيك والنمسا، ورقة عمل بشأن الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. وفي الدورة الثالثة، ستقدم السويد، إلى جانب أوكرانيا والنمسا، ورقة عمل ثانية بشأن تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. وستواصل السويد عملها بشأن هذه المسألة في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة.

٢٦ - وعلاوة على ذلك، تشكل الخطوات الرامية إلى زيادة الشفافية فيما يتعلق بقدرات الأسلحة النووية وتنفيذ الاتفاقات المعقودة عملاً بالمادة السادسة تدبيراً من تدابير بناء الثقة وينبغي تأييدها بقوة. كما ينبغي أن يكون مبدأ الشفافية قابلاً للتطبيق على جميع الجهود المتعلقة بترع السلاح وتحديد الأسلحة، سواء كانت هذه الجهود انفرادية أو ثنائية أو متعددة الأطراف. ومن الأهمية بمكان أيضاً أن تقلص الدول الحائزة للأسلحة النووية دور الأسلحة النووية في سياساتها الأمنية، وألا تُزيد من عدد أو أنواع الأسلحة النووية التي تنشرها، وألا تستحدث أنواعاً جديدة من الأسلحة النووية أو توجد مبررات لاستعمالها.

٢٧ - الخطوة ١٠: اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ترتيبات للقيام، بأسرع ما يمكن عملياً، بإخضاع المواد الانشطارية، التي تقرر كل منها أنها لم تعد لازمة للأغراض العسكرية، للتحقق من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو غيرها من أعمال التحقق الدولية المناسبة، واتخاذ تلك الدول ترتيبات لاستخدام هذه المواد للأغراض السلمية، ضماناً لبقاء هذه المواد بشكل دائم خارج نطاق البرامج العسكرية.

٢٨ - تحت السويد الدول الحائزة للأسلحة النووية التي لم تتخذ بعد هذه الترتيبات على أن تفعل ذلك.

٢٩ - الخطوة ١١: إعادة تأكيد أن الهدف النهائي لجهود الدول في عملية نزع السلاح هو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة.

٣٠ - تشارك السويد مشاركة نشطة في العمل المتعلق بترع الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية، وكذلك الأسلحة التقليدية. ونحن نشير هنا إلى المعاهدات والصكوك ذات الصلة التي تتناول هذه الأنواع من الأسلحة.

٣١ - الخطوة ١٢: تقديم الدول الأطراف جميعها، في إطار عملية الاستعراض المعززة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، تقارير بصورة منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي"، مع الإشارة إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦.

٣٢ - تعتقد السويد أن التقارير المتعلقة بتنفيذ المادة والفقرة المذكورتين أعلاه تؤدي إلى تحسين الشفافية والمساءلة وبناء الثقة وبالتالي ينبغي تشجيعها. وقد قدمت السويد تقارير إلى الدورات الأولى والثانية والثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥.

٣٣ - الخطوة ١٣: مواصلة تطوير قدرات التحقق التي ستلزم لضمان الامتثال لاتفاقات نزع السلاح النووي من أجل إقامة وإدامة عالم خال من الأسلحة النووية.

٣٤ - لا تزال السويد تدعم بقوة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ونظام الضمانات المعززة. ويمثل البروتوكول الإضافي لاتفاقات الضمانات الشاملة معيار التحقق الجديد بالنسبة لضمانات معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ولذلك فإن السويد لا تزال تحت جميع الدول على إبرام وإنفاذ بروتوكولات إضافية. وقد دخل بروتوكول من هذا القبيل حيز النفاذ بالنسبة للسويد إلى جانب دول أخرى أعضاء في الاتحاد الأوروبي والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وترى السويد أن مؤتمر الاستعراض ينبغي أن يتخذ مقررًا ينص على أن البروتوكول الإضافي مع اتفاق ضمانات شاملة يمثل معيار التحقق بموجب المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.